



الدليل الإداري

لائحة الصلاحيات الوظيفية

لجمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات

في محافظة دومة الجندل



لائحة الصلاحيات الوظيفية

قرار مجلس الإدارة

تاریخ : ٢٠٢٠/١٥ م

رقم : (١) لعام ٢٠٢٠ م

بناء على الصلاحيات المخولة لمجلس إدارة جمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في محافظة دومة الجندي وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة للجمعية فقد تقرر ما يلي :-

١. تعتمد لائحة الصلاحيات الوظيفية لجمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات في محافظة دومة الجندي والمرفقة بهذا القرار.
٢. تطبق أحكام هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها.
٣. يلغى هذا القرار من تاريخ اعتماده أي لوائح سابقة في هذا الشأن.
٤. يتم إبلاغ جميع العاملين بالصلاحيات المخولة لهم وفقاً لجدول الصلاحيات المرفقة بهذه اللائحة.

صدر في : ٢٠٢٠/١٥ م

مجلس الإدارة :

- ١ - فهد بن عطاء بن جدوع الجديع .
- ٢ - كريم بن صالح بن رخي الخبر .
- ٣ - أنور بن براك بن خلف البراك .
- ٤ - إبراهيم بن عطاء بن جدوع الجديع .
- ٥ - أحمد بن عبد الله بن فريح الناصر .
- ٦ - مشعل بن محمد بن سالم الحسن .
- ٧ - محمد بن سعد بن مطلق الوشيج .



مادة (١): يبدأ العمل بهذه الوثيقة المسماة لائحة الصالحيات الوظيفية للجمعية الأهلية من تاريخ اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وتعتبر أنظمة الجمعية ولوائحها الإدارية والمالية والأدلة والتعليمات والقرارات الأخرى التي تصدر من مجلس الإدارة جزءاً متاماً لهذه اللائحة ولا يجوز تعديل أو إبطال أو حذف أي من بنود هذه اللائحة أو إضافة أخرى إليها إلا بموافقة المجلس.

مادة (٢): يكون للتعابير المدرجة في اللائحة المعاني المحددة فيما يلي:

- يُعد: تعني القيام بإعداد البيانات والمعلومات والمستندات المطلوبة التي سوف يتخذ القرار بشأنها ورفعها لل المستوى الإداري الأعلى.
- يعزز: يتولى المدير الأعلى مسؤولية مناقشة التوصية المرفوعة له من أحد مرؤوسيه ومؤازرته في هذه التوصية.
- يوصي: تعني دراسة اقتراح معين من قبل جهة لا تملك صلاحية الاعتماد ورفع توصية باتخاذ القرار مع شرح الأسباب والبدائل وسبب اختيار البديل المقترن.
- يعتمد: تعني صلاحية اتخاذ القرار أي الموافقة الرسمية بشأن الاقتراح الموصى به.

مادة (٣): لا تشتمل هذه اللائحة على كافة الصالحيات الممنوحة لمختلف الوظائف بالإدارة حيث إن البنود المنصوص عليها في هذه اللائحة تمثل مجموعة الصالحيات الوظيفية الأساسية للمستويات الإدارية الرئيسية بالإدارة، ويتم إضافة الوظائف المستحدثة وبنود الصالحيات المراد منحها لهذه الوظائف أو الصالحيات المراد إضافتها للوظائف الحالية من قبل الجهة المختصة في إطار ما ورد في هذه اللائحة.

مادة (٤): يجوز للجهة صاحبة الصلاحية في هذه اللائحة تفويض بعض صلحياتها خطياً بشكل جزئي أو وقتى لأى جهة مختصة أخرى بما لا يتعارض مع الضوابط المنظمة للتوفيق بين موافقة صاحب الصلاحية (الرئيس الأعلى) ويتم إخطار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض، ويجوز لصاحب الصلاحية الأصلي سحب بعض أو كافة الصالحيات المفوضة وفق ما يراه ملائماً.

مادة (٥): لا يجوز للأصحاب الصالحة اعتماد المستند الصادر لصالحهم ولو كان في حدود صلحياتهم وإنما يجب اعتماده من السلطة الأعلى مباشرة.

مادة (٦): لا يجوز لصاحب الصلاحية ممارسة الصالحيات المخولة له بمقتضى هذه اللائحة خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرئيسي أو لمنفعة شخصية.

مادة (٧): عند وجود صلاحية ممنوحة لمستويين إداريين لا يكون للمستوى الأدنى حق ممارسة هذه الصلاحية إلا في حالة غياب المستوى الأعلى، وفي الحالات الطارئة وحالات المرض والغياب أو عدم وجود الجهة صاحبة الصلاحية لأى سبب فإن صلاحية الشخص الغائب تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلي أو الأعلى حسب تسلسلها في لائحة الصالحيات.

مادة (٨): لا يجوز تحرئة المصاروف أو طلب الشراء أو طلب الصرف الواحد على عدة مرات إلا إذا كان ذلك مرتبطاً ببرنامج عمل إدارة الجمعية كما في حالة المشتريات الدورية.

مادة (٩): يجوز تعديل المبالغ المالية في حدود الصالحيات المالية الواردة في جدول الصالحيات بحيث تصبح نافذة المفعول من تاريخ تصديق مجلس الإدارة على التعديلات.



مادة (١٠) : تنقسم ممارسة الصالحيات الى مراحل أو مستويات متعددة لكل عملية أو نشاط من أنشطة الإدارة، ومستويات الصلاحية المعتمدة في هذه اللائحة وهي (يُعد - يعزز - يوصي - يعتمد) حسبما جاء في المادة (٢) من هذه اللائحة سواء أكانت العملية مالية أو إدارية أو تنفيذية.

مادة (١١) : تصرف الجهة صاحبة الصلاحية بموجب خطط وبرامج مصدقة من سلطات أعلى كالخطة والموازنة التقديرية المعتمدة التي تحدد حجم الموارد المتاحة لها. ويشرط لاعتماد الصرف أن تكون المبالغ مدرجة بالموازنة التقديرية للإدارة وفي حدود الاعتمادات المقررة لكل بند من البنود إلا في الحالات الاستثنائية فيرجع للجهة المختصة.

مادة (١٢) : تم وضع حدوداً تفصيلية (عليا - دنيا) لبعض بنود الصالحيات المالية وتستطيع الإدارة تفصيل هذه الحدود أو اختصارها بناء على رغبة الإدارة في منح الصالحيات للوظائف المختلفة كذلك تستطيع الإدارة وضع حدوداً تفصيلية لتلك البنود التي لم ترد لها حدوداً في قوائم الصالحيات. ويشرط لذلك صدور قرار من مجلس الإدارة باعتماد تفويض جهات أخرى غير المحددة في هذه اللائحة بممارسة جزء من صالحيات الجهات المختصة تفويضاً.

مادة (١٣) : لا يجوز للجهة صاحبة الصلاحية اتخاذ القرارات التي تخولها لها الصالحيات الممنوعة إلا بعد التأكد من استيفاء الشروط والقواعد والإجراءات والضوابط التي ينص عليها النظام والسياسات واللوائح والتعليمات الداخلية للإدارة.

مادة (١٤) : لا يسمح بفصل أي بند من بنود الإنفاق إلى جزئين أو أكثر بحيث يتتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية في الموازنة التقديرية، وفي مثل هذه الأحوال يجب الحصول على موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى.

مادة (١٥) : تكون المسئولية الأصلية في استخدام الصالحيات وعدم تحاوزها على عاتق الجهة صاحبة الصلاحية، ويليها الجهة المكلفة باعتماد صحة إجراءات استكمال متطلبات العملية محل الصلاحية، وفي حالة الاختلاف يجب على كل منهم أن يسجل رأيه كتابة على أن يعتمد قرار الجهة صاحبة الصلاحية.

مادة (١٦) : يحق لأي موظف من موظفي إدارة الجمعية أن يقدم أي اقتراح يراه مناسباً لتطوير العمل ويرفع ذلك إلى مديره المباشر ليرفعه إلى مديره الأعلى إن كان قابلاً للتطبيق، على أن يتم في كافة الأحوال مناقشة الموظف في اقتراحه والتعرف على وجهة نظره.

مادة (١٧) : تتم مراجعة لائحة الصالحيات بشكل منتظم ويتم تنقيحها وتحديثها وفقاً للتغير ظروف الإدارة بقرار من الجهة التي أصدرتها.



الدليل الإداري

لائحة الصالحيات الوظيفية

لجمعية الدعوة والإرشاد وتنمية الجاليات

في محافظة دومة الجندي



جمعية الدعاة والإرشاد وتوسيعية الحاليات في محافظة دومة الجندي

الفصل الأول

الاستراتيجيات والخطط والموازنات التقديرية

ملحوظة: يعتمد(غ): تعني الجمعية العمومية غير العادية

م	بند الصلاحية	الجمعية العمومية	المجلس الإداري	اللجنة التنفيذية	رئيس مجلس الإدارة	الإجراءات	المدير التنفيذي
١	الاستراتيجية العامة للجمعية	يعتمد(غ)	يوصي	يُعد	=	=	المدير التنفيذي
٢	تعديل اللائحة الأساسية	يعتمد(غ)	يوصي	يُعد	يعزز	=	المدير التنفيذي
٣	إقرار السياسات والوائح الإدارية والمالية وتعديلها	=	يعتمد	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
٤	إقرار وتعديل الهيكل التنظيمي	=	يعتمد	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
٥	تعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه	يعتمد	يوصي	يُعد	يعزز	=	المدير التنفيذي
٦	اعتماد تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية، للسنة المالية المنتهية	يعتمد	يوصي	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
٧	إقرار الموازنة التقديرية العامة للجمعية وتعديلها	يعتمد	يوصي	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
٨	التقرير السنوي للأداء الإستراتيجي للجمعية	يعتمد	يوصي	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
٩	التقرير الربعي للأداء الإستراتيجي للجمعية	=	يعتمد	يوصي	يوصي	يعزز	المدير التنفيذي
١٠	إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته	يعتمد	يوصي	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
١١	المناقشة بين بنود الموازنة المعتمدة : في حدود الموازنة العامة	=	يعتمد	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
	إضافة بند جديد في حدود الموازنة العامة	=	يعتمد	يوصي	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
	إضافة بند جديد خارج حدود الموازنة العامة	يعتمد	يوصي	يُعد	يعزز	يُعد	المدير التنفيذي
١٢	الاندماج مع مؤسسات أخرى	يعتمد(غ)	يوصي	يُعد	=	=	المدير التنفيذي
١٣	حل الجمعية وتصفيتها وتعيين المصفى وتحديد أتعابه	يعتمد(غ)	يوصي	يُعد	=	=	المدير التنفيذي
١٤	إضافة أو إلغاء فروع	يعتمد	يوصي	يُعد	=	=	المدير التنفيذي



جمعية الدعاة والإرشاد وتوسيعية المجالس في محافظة دومة الجندي

الفصل الثاني

الشؤون العامة والهيكلية والقانونية

المدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية	بند الصلاحية	M
الإجراء						
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	منح الصلاحيات والمهمات والمسؤوليات وال اختصاصات لكل من: أ) اللجنة التنفيذية ورئيس مجلس الادارة	.١
يُعد	يوصي	يعتمد	=	=	ب) المدير التنفيذي .	
يعتمد	=	=	=	=	ج) مديري الادارات.	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تفويض أحد أعضاء مجلس الإدارة للقيام بأعمال صالح الجمعية تدخل ضمن أهداف و اختصاصات المجلس، و تحديد مكافأته	.٢
يُعد	يعتمد	=	=	=	تحديد موعد انعقاد اجتماعات مجلس الإدارة ومكانتها وجدول أعماله ودعوة الاعضاء له	.٣
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تكليف أحد أعضاء مجلس الإدارة القيام ببعض مسؤوليات وصلاحيات رئيس مجلس الإدارة	.٤
يُعد	يعتمد	=	=	=	إصدار القرارات التنفيذية الالازمة للمواضيع التي يقرها أو يعتمدتها أو يوافق عليها المجلس بموجب حاضر جلساته وتوجيهه مسؤولية تنفيذها حسب الصلاحيات الممنوحة لكل مسؤول	.٥
يُعد	يوصي	يعتمد	=	=	دراسة المواضيع الداخلية في اختصاص المجلس قبل عرضها وإعطائها التوصية والتوجيه المناسبين	.٦
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	التوصية بتعديل الأهداف العامة الجمعية	.٧
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تعديل الأهداف الاستراتيجية للجمعية	.٨
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	الخطة الإستراتيجية والسنوية	.٩
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تشكيل لجنة المراجعة الداخلية واعتماد ضوابطها	.١٠



الفصل الثالث
الشؤون المالية

المدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية	بند الصلاحية	م
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تحديد الأسس والمبادئ الحاسبية واقتراح تعديلات على السياسات المالية	.١
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تشكيل احتياطي للجمعية	.٢
يُعد	يوصي	يعتمد	=	=	إعداد التقارير المالية الربع سنوية	.٣
يُعد	يعزز	يوصي	يوصي	يعتمد	الحسابات الختامية والميزانية العمومية المدققة	.٤
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	الشراء والتعاقد عن طريق المنافسة (الممارسة) للعقد الواحد: <u>١-٥ أكثر من ١٠٠ ألف ريال</u>	.٥
يُعد	يعتمد	=	=	=	<u>٢-٥ من ٥٠ إلى ١٠٠ ألف ريال</u>	.٦
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	<u>الشراء والتعهيد المباشر (للعقد الواحد) :</u> <u>١-٦ أكثر من ٥٠ ألف ريال</u>	
يُعد	يعتمد	=	=	=	<u>٢-٦ أقل من ٣٠ ألف ريال</u>	
يعتمد	=	=	=	=	<u>٣-٦ أقل من ١٠ ألف ريال</u>	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	<u>توقيع العقود (للعقد الواحد) :</u> <u>١-٧ أكثر من ١٠٠ ألف ريال</u>	.٧
يُعد	يعتمد	=	=	=	<u>٢-٧ أقل من ١٠٠ ألف ريال</u>	
يعتمد	=	=	=	=	<u>٣-٧ أقل من ١٠ ألف ريال</u>	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	<u>اعتماد المشاريع (للمشروع الواحد) :</u> <u>١-٨ أكثر من ١٠٠ ألف ريال</u>	.٨
يُعد	يعتمد	=	=	=	<u>٢-٨ أقل من ١٠٠ ألف ريال</u>	
يعتمد	=	=	=	=	<u>٣-٨ أقل من ١٠ ألف ريال</u>	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	إدام الديون المشكوك في تحصيلها	.٩
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	<u>بيع مخلفات (في السنة الواحدة لليبيعة الواحدة) :</u> <u>أكثـر من ١٠٠ ألف ريال</u>	.١٠
يُعد	يعتمد	=	=	=	<u>أقل من ١٠٠ ألف ريال</u>	
يعتمد	=	=	=	=	صرف المصاريف الرأسمالية في حدود الموازنة ^١	.١١



يعتمد	=	=	=	=	اعتماد طلب الصرف النقدي الشيكات وأوامر الدفع والحوالات	.١٢
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تحديد المصادر والمؤسسات المالية التي تعامل معها الجمعية وفتح الحسابات الجارية وحسابات الاستثمار	.١٣
يعتمد	=	=	=	=	اعتماد صرف جميع المصاريف الإدارية والعمومية (رواتب وما في حكمها، دعاية، ضيافة .. الخ)	.١٤
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تسوية عجز (فائض) في جرد الصندوق	.١٥
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تسجيل العقارات وقبول الإفراغ، ودمج الصكوك والتجزئة والفرز	.١٦
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	قبول الهبات والأوقاف والوصايا	.١٧



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في محافظة دومة الجندي

الفصل الرابع = الشؤون الادارية

الإجراءات					الجمعية العمومية	بند الصلاحية	M
المدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	لجنة التنفيذية	مجلس الإدارة				
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	البيت في قبول عضو الجمعية العمومية الجديد أو اعتذر أو إلغاء عضويته بقرار مسبب	.١	
=	يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	انتخاب وإنهاء عضوية أعضاء مجلس الإدارة	.٢	
=	يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد(غ)	البيت في استقالة عضو مجلس الإدارة، أو اسقاط عضويته، وانتخاب من يشغل مكانه	.٣	
=	=	=	يعتمد	=	تعيين رئيس مجلس الإدارة، ونائبه، والمشرف المالي	.٤	
يُعد	يعزز	يوصي	يوصي	يعتمد	ابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة	.٥	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة، وتحديد مهامها واحتياطاتها وتنمية أعضائها، وإناء خدماتها	.٦	
=	يوصي	=	يعتمد	=	تعيين الأمين العام، وإناء خدماته	.٧	
=	يُعد	يوصي	يعتمد	=	تعيين المدير التنفيذي	.٨	
يُعد	يوصي	يعتمد	=	=	اختيار وتعيين مديرى الادارات	.٩	
يعتمد	=	=	=	=	اعتماد وتعيين بقية الموظفين وإناء خدماتهم	.١٠	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	اعتماد جدول الرواتب والمزايا وتعديلاتها	.١١	
يُعد	يعزز	يوصي	يعتمد	=	تحديد منح العلاوات السنوية والاستثنائية والتشجيعية : ١-٩ المدير التنفيذي	.١٢	
يوصي	=	يعتمد	=	=	٢-٩ باقي الوظائف في الإدارة بأكثر من .٢٠٪ من الراتب الأساسي	.١٣	
يعتمد	=	=	=	=	٣-٩ باقي الوظائف في الإدارة بأقل من .٢٠٪ من الراتب الأساسي	.١٤	
=	يعتمد	=	=	=	<u>نقل / ندب الموظفين داخل الإدارة:</u> ١-١٠ مديرى الادارات	.١٥	
يعتمد	=	=	=	=	٢-١٠ باقي الوظائف في الإدارة	.١٦	
يعتمد	=	=	=	=	تقارير الصلاحية عن فترة الاختبار	.١٧	
يوصي	يعتمد	=	=	=	<u>الإجازات :</u> ١-١٢ المدير التنفيذي	.١٨	
يعتمد	=	=	=	=	٣-١٢ باقي الوظائف في الإدارة	.١٩	
يوصي	يعتمد	=	=	=	<u>توقيع الجزاءات :</u>	.٢٠	



جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في محافظة دومة الجندي

					١-١٣ المدير التنفيذي	
يعتمد	=	=	=	=	٢-١٣ مدير الإدارات	
يعتمد	=	=	=	=	٣-١٣ باقي الوظائف في الإدارة	
يُعد	يوصي	=	يعتمد	=	الاستقالة : ١-١٤ المدير التنفيذي	
يعتمد	=	=	=	=	٣-١٤ باقي الوظائف في الإدارة .١٨	
=	يُعد	يوصي	يعتمد	=	تقارير تقييم الأداء المدير التنفيذي	
يعتمد	=	=	=	=	تقارير تقييم الأداء بقية الموظفين .١٩	
يُعد	يعتمد	=	=	=	التكليف بالعمل خارج الدوام الرسمي للمدير التنفيذي .٢٠	
يعتمد	=	=	=	=	التكليف بالعمل خارج الدوام الرسمي بقية الموظفين .٢١	
يُعد	يعتمد	=	=	=	التكليف بالمهام الخارجية أثناء الدوام للمدير التنفيذي .٢٢	
يعتمد	=	=	=	=	التكليف بالمهام الخارجية أثناء الدوام لبقية الموظفين .٢٣	
يعتمد	=	=	=	=	المشاركة في المعارض والمؤتمرات والندوات .٢٤	
يعتمد	=	=	=	=	الإعلان عن الوظائف الشاغرة .٢٥	
يُعد	يعتمد	=	=	=	التوقيع على المكاتب والمراسلات : ١-٢٠ من الإدارة للخارج (الوزارات، المحاكم، ومن في حكمهم) .٢٦	
يعتمد	=	=	=	=	٢-٢١ من الإدارة إلى الجهات الخيرية والمالحة، ومرأكز الدراسات ومن في حكمهم	
يعتمد	=	=	=	=	٣-٢٠ المراسلات الداخلية بين الإدارات	
=	=	=	=	=	كشف الحضور والانصراف .٢٧	
يعتمد	=	=	=	=	كشف الرواتب والأجور الشهرية .٢٨	
يعتمد	=	=	=	=	تسوية استحقاقات العاملين .٢٩	
يعتمد	=	=	=	=	شهادات الخبرة .٣٠	